

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنها الفردوس

رسالة من التراث الإسلامي

٤

صَلَاةُ الْعَالَمِ بِإِفْتَاءِ الْعَالَمِ

تصنيف
الشيخ العلامة حامد بن علي العمادي
المتوفى سنة ١١٧١ هـ. رحمه الله

تقديم وتحقيق وتعليق
عليّ حسين عليّ عبد الحميد

دار عيسى
عمّان

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

رسائل من التراث الإسلامي

٦

صَلَاةُ الْعَالَمِ

بِإِفْتَاءِ الْعَالَمِ

تصنيف

الشيخ العلامة حامد بن علي العمادي

المتوفى سنة ١١٧١ هـ. رحمه الله

تقديم وتحقيق وتعليق

علي حسين علي عبد الحميد

دار عمارة

عمّان

سيرة النبي محمد

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

دار عَمَّار 

الأردن - عَمَّان - سوق البتراء - قرب الجامع الحسيني

ص.ب ٩٢١٦٩١ - هاتف ٦٥٢٤٣٧

رَفَعُ

عبد الرحمن التَّجْدِي
أَسَلَمَ النَّبِيُّ الْفَرُوسِ

مقدمة لتحقيق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ
مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ،
وَمَنْ يُضِلَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له .

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

أما بعد :

فإن «من الأمور المقررة في الدين، أنَّ الإنسان في الحياة
الدنيا مسؤولٌ عن كُلِّ قولٍ يتفوه به، قال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ
قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]، ومسؤولٌ - أيضاً - عن كل
عملٍ تقترفه جوارحه، قال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾
[المدثر: ٣٨]، حتى إنه مسؤولٌ عن كُلِّ خَطَرَةٍ مِنْ خَطَرَاتِ عَقْلِهِ
ونفسه إذا عمل بها، قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ

يَحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴿ [البقرة: ٢٨٤].

فَالْإِنْسَانُ مَسْئُولٌ مَسْئُولِيَّةً مُطْلَقَةً عَنْ أَعْمَالِهِ وَأَقْوَالِهِ وَظَاهِرِهِ
وَبَاطِنِهِ، وَأَنْ يَرْتَبَطَ كُلُّ ذَلِكَ بِأَحْكَامِ الدِّينِ مِنْ حَلَالٍ وَحَرَامٍ،
وَأَنَّهُ مُحَاسَبٌ عَنْ كُلِّ ذَلِكَ، مَجْزِيٌّ عَنْهُ فِي الْآخِرَةِ؛ إِمَّا جَنَّةً وَإِمَّا
نَارًا.

وَمِنْ هُنَا تَبْدُو حَاجَةً الْمُسْلِمِ إِلَى السُّؤَالِ وَالِاسْتِفْسَارِ عَنْ
أَحْكَامِ الدِّينِ فِي كُلِّ كَبِيرَةٍ وَصَغِيرَةٍ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا، إِذْ لَيْسَ كُلُّ
مُسْلِمٍ عَلَى إِطْلَاعٍ كَامِلٍ عَلَى أَحْكَامِ الدِّينِ بِحَدَافِيرِهَا.

و (الفتوى والفتيا): بيان الحكم، يُقال: أفتى الفقيه في
المسألة: إِذَا بَيَّنَّ حُكْمَهَا، وَاسْتَفْتَيْتُ: إِذَا سَأَلْتَ عَنْ الْحُكْمِ.

قال تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾
[النساء: ١٧٥].

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ أَوَّلَ الْمُفْتِينَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَرْفَعَهُمْ قَدْرًا،
وَأَصْدَقَهُمْ قَوْلًا، وَأَبْلَغَهُمْ بَيَانًا وَأَحْسَنَهُمْ قَصْدًا، وَأَرْأَفَهُمْ بِالنَّاسِ،
هُوَ رَسُولُ اللَّهِ الْأَمِينُ عَلَى وَحْيِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ (١).

(١) «إعلام الموقعين» (١ / ١١) لابن القيم.

ولهذا كان منصبُ الإفتاء من أرفع المناصبِ شرفاً، وأعلاها
قَدراً، وأشدّها خطراً، وأعظّمها مسؤوليّةً أمامَ الله العظيمِ ، وأمامَ
جماعةِ المسلمين، وإنّها لأمانةٌ عظيمةٌ في أعناقِ المفتين» (١).

«والمفتي هو المُخْبِرُ بِحُكْمِ الله تعالى لمعرفتهِ بدليله» (٢).

ولقد اشترطَ أهلُ العلمِ في المفتي مؤهّلاتِ عدّةٍ حتى يكون
ذا قُدرةٍ على الفتيا، وهي خمسةٌ:

الأول: الإسلام.

الثاني: التكليف.

الثالث: العدالة.

وهذه الثلاثةُ متفقٌ عليها بينهم.

واشترطوا أيضاً:

الرابع: الاجتهاد.

(١) «الفتوى وعلاقتها بالمجتمع» (٦ - ٨) لعز الدين الخطيب

التميمي.

(٢) «صفة الفتوى» (ص ٤) لابن حمدان. طبع المكتب الإسلامي -

بيروت.

وهو قولُ جمهور أهل العلمِ ، والاجتهاد عبارة عن أربعة أمور:

١ - العلم بالكتاب والسنة : بأن يعرف ما فيهما ممَّا يتعلَّق بالأحكام معرفةً تفصيليةً، بأن يحفظ جملةً غالباً منها، أو يكون مُتمكِّناً من الوصول إلى معرفة ذلك بيسر وسهولة، مع معرفة وجوه الدلالة القرآنية والحديثية، وتمييز صحيح الحديث من سقيمه، وناسخه ومنسوخه، وعامه وخاصه، ومطلقه ومقيده^(١).

٢ - العلم بلسان العرب : ومعرفة معرفةً تُحوِّله فهم القرآن والسنة الواردين بلغة العرب ولسانهم.

٣ - العلم بأصول الفقه : وهو كالأساس للمفتي، إذ به يعرف مدارك الأحكام، ويصل إلى الأدلة التفصيلية.

٤ - العلم بإجماع العلماء واختلافهم : وذلك حتى لا يخرج عنه، ويبقى ترجيحه الموافق للدليل كتاباً وسنةً ضمن الأقوال المُختلف فيها.

(١) انظر «التذكرة في علوم الحديث» (رقم ٤١ - ٤٥)، لابن الملقن، بتحقيقي؛ طبع دار عمار للنشر والتوزيع، عمان / الأردن.

الشَّرْطُ الخامس: جودة القريحة واليقظة: فلا تصلح فتيا الغبي والمغفل، ولا مَنْ كَثُرَ غَلَطُهُ^(١)!

«مما تقدّم يتبيّن أنّ فتيا المقلّد لا تصحُّ، والمقلّد: هو من يقبل قول الغير بغير دليل»^(٢).

ولقد انتصر الإمام الشوكاني في رسالته «القول المفيد في الاجتهاد والتقليد» لهذا القول المختار بمنع فتيا المقلّد، فقال:

«... الذي اعتقده أنّ المُفْتِي المقلّد لا يحلُّ له أن يُفْتِيَ من يسأله عن حُكْمِ الله، أو حكم رسوله، أو الحقِّ، أو عن الثابت في الشريعة، أو عمّا يحلُّ له أو يحرمُ عليه، لأن المقلّد لا يدري بواحدٍ من هذه الأمور، بل لا يعرفها إلا المجتهد...».

وبعد: ..

فهذه قالاتُ أهلِ العلمِ في أحكام الفتوى، وشروطهم في المُفْتِي، لخصتها - إن شاء الله - تلخيصاً حسناً مُستَحَسَناً، حتى يرتدع المُتَسَلِّقونَ منصبَ الإفتاءِ عن باطلهم، ويرجعوا عن غيِّهم،

(١) «الفتيا ومناهج الإفتاء» (٢٦ - ٢٩)، لمحمد سليمان الأشقر.

(٢) «الفتيا ومناهج الإفتاء» (٢٦ - ٢٩).

فهم - والله - غير مُتَّبَعِينَ فِي تَقْلِيدِهِمْ! فَكَيْفَ يَتَصَدَّرُونَ الْإِفْتَاءَ
وَالاجْتِهَادَ؟!

وإِنَّا لَنرى بَيْنَ ظَهْرَانَيْنَا مَنْ لَمْ يَسْمَعْ بِهَذِهِ الشَّرْوَطِ، فَضْلاً
عَنْ أَنْ يَعْرِفَهَا، بَلْهُ أَنْ تَتَوَفَّرَ فِيهِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ إِذَا أَفْتَى سَمِعَتْ
لَهُ ضَجِيجاً كَضَجِيجِ الْقُنَابِلِ، وَهَدِيراً كَهَدِيرِ الرَّعْدِ الصَّاعِقِ،
مُصَاحِباً هَذَا كُلَّهُ كَلَامٌ نَابٍ بَعِيدٌ عَنْ مَنْطِقِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَأَدْبِهِمْ، غَيْرُ
لَاثِقٍ بِمُسْلِمٍ عَامِّيٍّ!!

والمصنّفُ رحمه الله في رسالته التي نُقِّدَمُ لها «صِلَاحُ الْعَالَمِ
بِإِفْتَاءِ الْعَالَمِ»، قَدْ عَانَى مِنْ أَمْثَالِ هَذَا الْمُفْتَى، وَكُتِبَ رِسَالَتُهُ هَذِهِ
قَمْعاً لْجَهْلِهِ، وَإِيقَازاً لِعَقْلِهِ!

وَمِنْ مَحَاسِنِ رِسَالَتِنَا هَذِهِ أَنَّهَا حَفِظَتْ لَنَا فَتَاوَى عَدِيدٍ مِنْ أَهْلِ
الْعِلْمِ فِي تَعْزِيرِ مَنْ هَذَا حَالُهُ مِنَ الْمَفْتِينَ، وَبَيَانِ أَنَّهُ بِالرَّدِّ وَالطَّرْدِ
قَمِين!

وخاتمة القول:

هذه الرسالة تعالج مشكلةً عصريّةً عمّت وطمّت، هي نحو

ما قد قيل قديماً:

تصدَّر للتدريسِ كلُّ مُهَوِّسٍ
بليدٍ ويُدعى بالفقيهِ المدرِّسِ
فحقُّ لأهلِ العلمِ أن يَتَمَثَّلُوا
ببَيْتِ قديمٍ شاعَ في كلِّ مجلسِ
لقد هزَلتْ حتَّى بدا مِن هُزْلِهَا
كُلَّهَا وحتَّى سَامَهَا كلُّ مُفْلِسِ (١)

وقد قيل هذا في التدريس ، فكيف بالإفتاء؟!
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وكتبه

أبو الحارث

علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد

الحلبى الأثرى

السبت / ٤ ربيع الثاني / ١٤٠٧ هـ .

(١) «خطط المقرئى» (٢ / ٣٨٠)

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

النسخة المعتمدة في التحقيق ومنهج التحقيق

- اعتمدت في تحقيقي لهذه الرسالة على نسخة محفوظة ضمن مجموع للمصنّف^(١)، مصوّر في مركز الوثائق والمخطوطات التابع للجامعة الأردنية، فلهم منا جزيلُ الشاء والشكر.
- تقع المخطوطة في سبع ورقات، مسطرتها ٨ × ٢٦، وخطها نسخيٌّ جميلٌ^(٢).
- استنسختها، وقابلتها، وضبطت نصّها، ورقمتها،

(١) جلّه بخطه.

(٢) وقد كتبت على وجه الورقة الأولى: «طالعه الفقير إليه علي العمادي

غفر له».

قلت: وهو والد المصنّف، توفي سنة (١١١٧هـ)، ترجمه في «عرف

البشام» (ص ٩٢)

وفصّلتها.

- علّقت على غريب الكلمات الواردة فيها.
- خرّجت الأحاديث النبوية الواردة فيها تخرّيجاً علمياً.
- عزوت الآيات القرآنية إلى مواضعها في كتاب الله.

(تنبيه): بعد انتهاء المصنّف من رسالته قال:

«ولنذكر بعضَ كلماتٍ مبينةٍ لما قدّمناه، تُنورُ بعضَ الحاظهِ،
وتوضّحُ مغلقَ ألفاظه . . .»، ثم سرّدها جميعاً.

وقد قمتُ في تعليقي على هذه الرسالة بنقل كلماته هذه إلى
مواضعها من الرسالة تعليقاً، مُصدِّراً عليها بقولي: «قال المصنّف:
. . .»، فافتضى التنبيه على ذلك.

● وقد كتبت المقدمة المتقدّمة، إضافة للترجمة اللاحقة
للمصنّف.

● وختمتُ عملي بصنع فهرس للرسالة.

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

مُوجَزُ تَرْجَمَةِ الْمُصَنِّفِ

- هو الشيخ حامد بن علي بن إبراهيم العبادي الدمشقي .
 - وُلِدَ بدمشق في جُمادى الثانية سنة ثلاث ومئة وألف .
 - ونشأ بها، فقرأ القرآن، واشتغل بطلب العلم على جماعة من أهل العلم .
 - مشايخه كثيرون، أشهرهم : أبو المواهب بن عبد الباقي ،
وعبد الغني النابلسي ، وعبد القادر بن عمر التَّغْلِبِي ، وأحمد النَّخْلِي
المكي ، وغيرهم .
 - دَرَسَ بمدارس عدَّة ، أهُمُّهَا السُّلَيْمَانِيَّة ، وتصدَّر للإفتاء في دمشق .
 - كان مُكثِرًا - رحمه الله - من التصنيف والتأليف في مختلف أنواع العلوم ، ومن مؤلفاته :
- ١ - شرح نور الإيضاح .

٢ - الفتاوى .

٣ - الإتحاف شرح خطبة الكشاف .

٤ - تشنيف الأسماع في إفادة «لو» للامتناع .

٥ - التفصيل في الفرق بين التفسير والتأويل .

٦ - ديوان شعر .

وغير ذلك .

● توفي يوم الأحد سادس شوال سنة إحدى وسبعين ومئة وألف، ودفن بمقبرة الباب الصغير.

● ترجمه المرادي في «عرف البشام في من ولي فتوى دمشق الشام» (ص ١٠٨)، وفي «سلك الدرر» (٢ / ١١)، والحصني في «منتخبات تواريخ دمشق» (٢ / ٦٢٣)، والبغدادي في «هدية العارفين» (١ / ٢٦١)، والزركلي في «الأعلام» (٢ / ١٦٦).

الحمد لله الذي جعلنا من عباده
 الخدم والخدماء على سيدنا ابا سعيد الخدري صاحب الشريعة
 الخادية فوهم ذريته وعلى الاله الامير ما يواسون
 وجهه ويصدقون فقد مثل الصديق الحق حامد بن
 محمد بن ابراهيم بن عبد الرحمن الخادري غفر الله
 لهما ما احدا حادى من بعض البلاد القريه لهذا
 السادة عن رجل يارضى صفتها الناشر لواء الاقادة
 تاديبها في الجوانب وسابقة الخطاب مع جملة
 القري ملازمه وبعده معرفتها ابداه لا يفر
 انما عن المفقول ولا المفقول من المفقول فيقول
 يجب ربه ومنه اولاً في بيته بالسانح استطاق
 انسان بوجه زهره ومنه وشي الخار عليه
 وبعده ولعله اذ افتاء العوام في السائل الاحكام
 ونفس الشرح ما نفعه الجهل من افكارهم والظنون بل هو
 من كتاب الله تعالى محفوظ من الباطل موصول انما نزلنا
 الفكر واناله لما فطون يجب اعزاز علماء الاسلام موضع
 بعون الله للجهلة اللثام وفي ذلك ترويض المعتدين وتر
 المسليين في الاجتهاد في العلوم وتحييل ما يشاء من مطونه
 والمفهومه
 فان قيل هذا العلم باه وانما نحن لم نجده واسئله
 قال في منية المفتين عز عيسى عليه السلام لا تسلموا اليكم
 عند الجهل فظلموا واهتموا العلم فظلموا واولى
 ما رواه المكي اصطوبه نقول لقول نبينا محمد صلى الله
 عليه وسلم من اتقى الناس فتر علم ائمة ملايكه السمويه والار

الخ

صورة الصفحة الأولى من المخطوطة

أي الفجاج

محال عليه تعالى وليس المراد الاختيار وكون افعال الله تعالى
 فيها حكم ومصالح مما لا ينكر ولا يرده على عبارة البيضاء ولا
 تفرق بين العاقلين والورع والى الكساف كما ظاهرا اعتماد
 اراءه ورواه عليه عارواه اليه في شرح اسماء الله تعالى
 للمسي عن عمران بن عبد العزيز انه قال سئل لو اراد الله
 ان لا يبعث خلقا ابليس وقد بين الله تعالى ان لا يخلق ابنة
 من كتابه العزيز وفضلها علمها من علمها وجهها من
 جهها وهي قوله تعالى انتم عليه بغاستن الا من هو حال
 بلجيم وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبر
 رضى الله عنه يا ابوك لو اراد الله ان لا يبعث اب خلق ابليس
 وقال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يا ابليس يا ابليس فقال
 لو نام لوجدنا راحة ولا خلاص للمؤمن من الايقوى اللهم
 الهم وقنا للتقوى حتى يطلع عليه تقوى الصوفى والله الهادي
 وعلية اعتماد من حرق القبر حامدا العادي في يوم الثلاثاء
 اجد سبع الاول الا نورك سنة اثنين وخمسين ومائة والالف
 سميت هذه الرسالة بصلاح العالم باقنا
 العالم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله
 وصحبه وسلم تسليماء الحمد
 لله رب العالمين

صورة الصفحة الأخيرة من المخطوطة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَفَعُ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْغُبَرِيُّ
أَسْأَلُكَ يَا رَبِّهِ الْغُورِيسَ

الحمدُ لله على ما أهدى، وبالشكر له تدومُ النعم، والصلاةُ والسلام على سيّد الأنام؛ سيدنا محمد صاحب الشريعة، الهادي لأقوام ذريعة، وعلى الآل والأصحاب، ما بدا سؤالٌ وجوابٌ.

وَبَعْدُ

فقد سُئِلَ العبد الحقيّرُ حامد بن علي بن إبراهيم بن عبد الرحمن العِمَادِي - غفر الله لهم ما حدا حادي - من بَعْضِ البلاد، القريبة لهذا النادِ، عن رجلٍ يُعارض مُفْتِيهَا^(١) - الناشر لواء الإفادة

(١) مجرد المعارضة ليست موجبة للوم، وإنما الموجب له أن تكون المعارضة بالجهل، كما سيذكره المصنف رحمه الله، ولقد عارض - بعلم - بعض =

بناديتها - في الجواب، ويسابقه في الخطاب، مع جهله الذي ملأ رداءه، وعدم معرفته بما أبداه، لا يعرفُ الفاعلُ من المفعولِ، ولا المعقولُ من المنقولِ، فهل يجبُ ردُّه ومنعه أو لا؟

فأجبتُه باللسانِ مع استنطاقِ البنانِ، بوجوبِ زجرِهِ ومنعِهِ، وشنُّ الغارةِ عليه وردِّه، لعدمِ جوازِ إفتاءِ العوامِّ، في المسائلِ والأحكامِ، وليس الشرعُ ما تلقِيهِ الجَهْلَةُ من أفكارهم والظنونِ، بل هو من كتابِ الله تعالى محفوظٌ، من الباطلِ مَصُونٌ، ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(٢)، فيجبُ إعزازُ علماءِ الإسلامِ، وقمعُ غوايةِ الجهلةِ اللئامِ.

وفي ذلك ترهيبُ المعتدين، وترغيبُ المسلمين، بالاجتهادِ^(٣) في العلوم، وتحصيل ما شَرَدَ من منطوقه والمفهوم.

= طلبه العلم أحدُ مُتصدري الفتيا، فقامت قيامته، وصار يهذي بما يؤذي، وأغرى السلطان بهم، لا لشيء، إلا لأنه عورض! وكفى!!

(١) الحجر: ٩.

(٢) وهذا هو منهاج الصواب في التفقه بالدين، وليس منهج التقليد والمذهبية الضيقة، انظر رسالتي «عودة إلى السنة»، وكتاب «بدعة التعصب المذهبي» للأخ الأستاذ محمد عيد عباسي كان الله له.

فَإِنْ قِيلَ حَدُّ الْعِلْمِ نَائٍ وَإِنَّمَا
نَأَى حِينَ لَمْ يُجْمَى جِهَاهُ وَأُسْلِمَ (١)

(١) قال المصنف:

«هذا البيت من قصيدة بديعة مشهورة للقاضي أبي الحسين علي بن عبد العزيز الجرجاني - رحمه الله تعالى - وقد وجدت منها ستة عشر بيتاً، وهي:

يقولون لي فيك انقباضٌ وإنما
رأوا رجلاً عن موقف الذل أحجماً
أرى الناس من دانا هم هانٍ عندهم
ومن أكرمه عزّة النفس أكرماً
وما كلُّ برقي لاح لي يستفزني
ولا كلُّ من في الأرض أرضاه مُنعماً
وأكرم نفسي أن أضاحك عابساً
وأن أتلقى بالمديح مدماً
وإني إذا ما فاتني الأمر لم أبت
أقلّب كفي إثره متندماً
ولكنه إن جاء عفواً قبلته
وإن مال لم أتبعه هلاً ولَيْتاً
وأقبض خطوي عن حظوظ كثيرة
إذا لم أنلها وافر العرض مكرماً =

إذا قيل هذا منهل قلت قد أرى =
 ولكن نفس الحر تحمل الظما
 أنهبها عن بعض ما لا يشينها
 مخافة أقوال العدى فيم أو لما
 وما زلت منحازاً بعرضي جانباً
 عن الذل أعتد الصيانة مغنماً
 ولم أقض حق العلم إن كان كلما
 بدا طمع صيرته لي سلماً
 ولم أبتذل في خدمة العلم مهجتي
 لأخدم من لاقيت لكن لأخدماً
 أشقى به غرساً وأجنيه ذلة
 إذن فاتباع الجهل قد كان أحزماً
 ولو أن أهل العلم صانوه صانهم
 ولو عظّموه في النفوس لعظماً
 ولكن أهانوه فهان ودنسوا
 محيّا بالأطباع حتى تجهّما
 فإن قيل حدّ العلم ناء وإنما
 نأى حين لم يجمى حماه وأسلما
 قوله [في البيت الأخير]: «لم يجمى»: مبني للمفعول، ولم يحذف =

قال في «مُنية المفتين»^(١): عن عيسى عليه السلام: «لا تتكلموا بالحكمة عند الجهال فتظلموها، ولا تمنعوها العلماء فتظلموهم»^(٢).

وتأويل ما رَوَوْا إذا لم يكن أهلاً، وبه نقول لقول نبينا محمدٍ

= الياء الجازمُ لضرورة الشعر، أو على لغة:

ألم يأتِكَ والأنباء تُسمى
بها لاقت لبون بني زياد

فقال: يأتِكَ، ولم يقل: يأتِكَ!

قال أبو الحارث: قد وقفتُ على عشرين بيتاً من هذه القصيدة، في كتاب «شرح المضمون به على غير أهله» (ص ٧ - ١٥) للعلامة عبيد الله بن الكافي العبيدي.

وانظر «أدب الدنيا والدين» (٤١) للماوردي، و «معجم الأدباء» (١٤)

/ (١٧) لياقوت.

وفي حاشية مخطوطة «شرح المضمون . . .» ما يُفيد أنها أربعة وأربعون بيتاً.

(١) انظر «كشف الظنون» (٢ / ١٨٨٧) لحاجي خليفة.

(٢) رواه معمر في «جامعه» (١١ / ٢٥٧ - الملحق بمصنف عبد

الرزاق)، والبيهقي في «المدخل» (رقم: ٦١٥) بنحوه، وفي سنده إلى عكرمة

الذي ينميه إلى عيسى عليه السلام جهالة!

ﷺ: «مَنْ أَفْتَى النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَعَنَتْهُ مَلَائِكَةُ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ»^(١). اهـ.

ولا ينبغي لأحد أن يفتي إلا أن يعرف أقاويل العلماء، ويعلم
من أين قالوا، ويعرف معاملات الناس. انتهى، والله ولي
التوفيق، والهادي إلى سواء الطريق^(٢).

(١) رواه ابن عساكر عن علي كما في «الجامع الصغير» (٥٤٦٨) -
ضعيفه) وفي سنده عبد الله بن بشر، عن علي بن موسى الرضا، الأول: لم
نجد له ترجمة. والثاني: قال ابن حبان عنه: يروي عن أبيه العجائب، كأنه
كان يهيم ويخطيء.

وانظر التعليق على «صفة الفتوى والمفتي» (ص ٦) لابن حمدان
الحنبلي، طبع المكتب الإسلامي / بيروت.

(٢) في حاشية «الأصل» ما نصّه بخط المصنف:

«وقد رأيت في «شرح الهداية» للإمام العيني رحمه الله تعالى في باب
«الحجر للفساد» تحت قول الماتن: «حتى لو كان في الحجر دفع ضرر عام،
كالحجر على الطبيب الجاهل والكارى المُفلس والمفتي الماجن جاز». قال: ذكر
شيخ الإسلام خواصر زاده: والمفتي الجاهل، وهما مُتقاربان، إذ ضررهما عام،
وهو من: بَجَن الشيء يمجُن مجوناً، إذا ضلَّ وغلظ، وقولهم: رجلٌ ماجنٌ،
كأنه أخذ من غلظ الوجه وقلة الحياء، وليس بعربي محض، قاله ابن دُرَيْد،
والمفتي الماجن: الذي يُعَلِّمُ الناس الحيل الباطلة، مثل: أن يُعلم المرأة حتى =

ولقد كنتُ شرَعْتُ في تأليفِ كتابٍ في «أدبِ المُفتي»^(١)،
ورَتَّبتهُ على فاتحةٍ ومُقدِّمةٍ وخاتمةٍ وخمسةٍ وثلاثينَ باباً.

أما الفاتحةُ ففي النيةِ .

وأما المقدمةُ ففي فضلِ العلمِ والعلماءِ .

وأما الخاتمةُ فنسألُ اللهَ حسنَها ففي الإخلاصِ .

وأما الأبوابُ: فالأولُ: في تعريفِ الفتوى . الثاني: في
تعريفِ المُفتي . الثالثُ: في أدبِ المُستفتي . الرابعُ: في أدبِ أمينِ
الفتوى . الخامسُ: في كيفيةِ كتابةِ السؤالِ . السادسُ: في إفتاءِ
الجاهلِ . السابعُ: في كيفيةِ الكتابةِ على السؤالِ . الثامنُ: في
احترامِ المُفتي . التاسعُ: في احترامِ الفتوى . العاشرُ: فيما اُفترقَ به
المُفتي عن القاضي . الحادي عشرُ: في عِظَمِ أمرِ الإفتاءِ . الثاني

= ترتدُّ فتبينَ من زوجها، ويُعلمُ الرجلُ أن يَرتدَّ فتسقطُ عنه الزكاةُ، ثم يُسلمُ،
ولا يُبالي أن يُحلَّلَ حراماً، أو يُحرِّمَ حلالاً، يُفسدُ على الناسِ دينَهُم! انتهى .

قلت: انظر «البنية شرح الهداية» للإمام العيني .

(١) ولم أقف عليه، وعلى مَنْ ذكره، ولو وجدَ لكان آيةً في بابه، ولا بن

الصلاح كتاب «أدب المُفتي والمُستفتي» مطبوع بمجلدين .

عشر: في عِظْمِ خَطَرِ الْإِفْتَاءِ. الثالث عشر: فَيَمَنْ هُوَ أَهْلٌ لِلْإِفْتَاءِ
وشروطه. الرابع عشر: في استقلال المُفْتِي وحده في الإفتاء
وتخصيصها به في البلدة. الخامس عشر: في كيفية نقله من الكتب
المعتبرة. السادس عشر: في الكُتُبِ المعتبرة. السابع عشر: إذا كان
في المسألة قولان كيف يعمل؟ الثامن عشر: يجوز له الإفتاء وفي
البلدة من هو أعلم منه. التاسع عشر: في البحث في الفتوى ومع
المستفتي؛ فصل في آداب البحث والمناظرة. العشرون: إذا تعارض
فتوى مفتيان بأيهما يأخذ؟ الحادي والعشرون: في أدب المُفْتِي.
الثاني والعشرون: الفتوى على حَسَبِ ما ينصُّ إليه السائل لا على
ما في الواقع. الثالث والعشرون: بأيِّ قولٍ يأخذ إذا اختلف
الترجيح في المسألة. الرابع والعشرون: في أخذ الأجرة على
الكتابة. الخامس والعشرون: في ثواب الإفتاء. السادس
والعشرون: في تحري المُفْتِي وتوقُّفه. السابع والعشرون: في عَرْضِ
المَحَاضِرِ والسجّلات على المُفْتِي وطلبه صورة الدعوى. الثامن
والعشرون: في تحذير المُفْتِي وتحريضه على العمل بعلمه، وأن يكون
لوجه الله تعالى. التاسع والعشرون: في كتابة السَّجَلِ المُجْمَعِ به
الفتاوى. الثلاثون: في كتمان العلم. الحادي والثلاثون: في تعليم
السَّائِلِ الحِيلَ. الثاني والثلاثون: بماذا يُجيب المُفْتِي السائل إذا سأل

عن غير مذهب المفتي^(١)، الثالث والثلاثون: في اشتراء الكتب، وإيجاريتها، واستئجارها، وإعارتها، واستعارتها [و]^(٢) وصفها، وكتابتها. الرابع والثلاثون: في إمهال المفتي إلى المراجعة. الخامس والثلاثون: في أدب السائل.

نسأل الله أن نكمِّله^(٣) على أحسن سؤال وأتم منوالٍ.
وذكرتُ في الباب السادس عشر^(٤) سؤالاً سئل عنه من تقدّمنا من المفتين، فأجابوا عنه بما يُغني عن زيادة التبيين؛ وهو:

ما قول مشايخ الإسلام، أئمة الدين - نفع الله بهم الأنام وأيدّ بهم شريعة المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام - في رجلٍ أنهى^(٥) أنه من أهل العلم وأخرج براءة^(٦) بالفتيا، وتجرأ على ذلك

(١) وهذا خلاف الأصل الذي قرّره المصنف رحمه الله والمعتدّ بهم من أهل العلم، إذ الأصل بالمفتي أن يُفتي حسب الدليل، ولو خالف ما عليه الناس من المذاهب والآراء.

(٢) سقطت من «الأصل»، ويقضيها السياق.

(٣) ولعلّ المصنّف - رحمه الله - توفيّ قبل أن يكُمَّله، والله تعالى أعلم.

(٤) وهو «باب في الكتب المعترية».

(٥) أي: ادّعى.

(٦) لعلّ المراد: شهادة!

مع جهله وعدم معرفته بالعلوم، وقلة خبرته وتمييزه بين المنطوق والمفهوم، فهل يجب على ولاة الأنام منعه وامتحانه وردعه؛ ليرجع الجهال عن مثل هذه التجريبات والفتاوى الباطلات، فهل يجب عليه^(١) أن يعرف الفقه والعلوم الشرعية؟ وإذا كان خالياً من ذلك هل يعزَّر ويمنع عما أقدم عليه بلا معرفة لأنه منكر؟

ابسطوا لنا الجواب؛ رضاءً للملك الوهاب، أثابكم الله الثواب الجزيل يوم الحساب.

فأجاب العالم العلامة والحبر الفهامة الشيخ محمد الشهريربابن المنقار^(٢) بما صورته:

«اللهم اهدني للحق والصواب؛ يجب على المدرِّس، لا سيما المفتي، أن يكون عالماً بالعلوم؛ بطريقتي منطوقها والمفهوم، وخصوص الفقه المحمود، والمنهل العذب المورود، فإنه أمرٌ متحتَّم لازم، لكل مدرس وعالم، فإذا كان المفتي عارياً عن ذلك، تعيَّن عزله وردعه، وأن يسلك به أقبح المسالك؛ ليرتدع الجاهلون،

(١) أي: هذا المدَّعي.

(٢) توفي سنة (١٠٠٥هـ)، ترجمته في «عرف البشام» (ص ٤٠)

للمُرادي، و«خلاصة الأثر» (٤ / ١١٥) للمجبي.

ويعتبر القاصرون، ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(١)، والله الهادي، وعليه اعتمادي، وكتبه أفقر العالمين محمد بن المنقار الحنفي المدعو بشمس الدين.

وأجاب المحقق العلامة النحرير الشيخ علي بن المرّحل المالكي^(٢) - رحمه الله تعالى - بما صورته:

«الحمد لله وحده؛ يجب على ولي الأمر النظر في مصالح العباد، وتقديم العلماء الأعلام، في الفتاوى والأحكام، وبمنع من تطاول إلى المناصب العلمية، بأمور الدين من الجهلة بالأحكام الشرعية؛ خصوصاً مثل من ذكر في هذا الكتاب، الذي لا يعلم الخطأ من الصواب، قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٣).

وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ:

(١) الزمر: ٩.

(٢) توفي سنة (١٠٠٣هـ)، ترجمته في «لطف السمر» (٢ / ٥٤٧).

لنجم الدين الغزي.

(٣) الزمر: ٩.

عالم لا يُنفع بعلمه»^(١). انتهى .

فكيف بجاهلٍ يُفتي الناسَ بجهله، فنعوذُ بالله من غضبه ومقته، فإذا: يتعينُ منعُ مَنْ هذه صِفته، وقمعُ من الجهلِ حالته، تعظيماً لأمرِ الله القديم :

﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٢)، ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله العلي العظيم، وكتبه علي بن الرُّحَلِ المالكي، حامداً مُصلياً مُسلياً.

وأجابَ العالمَ الكاملُ الشيخُ أحمدُ العيثاوي الشافعي^(٣) -

رحمه الله - بقوله :

«الحمدُ لله : اللهم توفيقاً للحقِّ بفضلِكَ، يتعينُ منعُ هذا

(١) رواه الطبراني في «الصغير» (٥٠٧)، وابن عدي في «الكامل» (٥)

/ (١٨٠٧)، عن أبي هريرة، وفي سنده عثمان بن مقسم البري ضعفه غير واحد.

وانظر «مجمع الزوائد» (١ / ١٨٥)، و«فيض القدير» (١ / ٥١٨).

(٢) النور: ٦٣.

(٣) توفي سنة (١٠٢٥هـ)، ترجمته في «تراجم الأعيان» (١ / ٤٣)

للبوريني.

الجاهل من الإفتاء، وتحذير الناس من استفتائه! لئلا يُضلوا
بإضلاله، ولصيانة هذا المنصب وإجلاله، وتعريف إمام الوقت
بحاله، فإنه لاشك قد دلّس عليه، بإنهائه^(١) الباطل، وإلا لم يعبا
به، ولم يلتفت إليه، فإذا انكشف له^(٢) ما قد أسره، وعلم خبثه؛
عزّره، وبكته، وحقّره، والله الموفق. وكتبه أحمد بن يونس العيثاوي
الشافعي - عفا الله عنها بمنه - .

وأجاب الفاضل الشيخ أحمد الشوَيْكي الحنبلي^(٣) بما صورته :

« الحمد لله وحده؛ ما سَطَرْتُهُ أَقْلَامُ السَّادَةِ الْمَوَالِي، فَهُوَ نَصٌّ
قَاطِعٌ وَقَاطِعٌ، وَمَا صَرَّحْتُ بِهِ أَلْفَاظُهُمْ، فَهُوَ سَيْفٌ قَاطِعٌ، فَيَجِبُ
الْعَمَلُ بِمُضْمُونِهِ؛ وَلَا يَجُوزُ الْخُرُوجُ عَنْ مَكْنُونِهِ. وَالْحَالَةُ هَذِهِ، وَاللَّهُ
أَعْلَمُ. وَكَتَبَهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشُّوَيْكِيِّ الْحَنْبَلِيِّ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمَا.»

ثم رُفِعَ السُّؤَالُ إِلَى الْجَدِّ الْعَلَامَةِ - رُوحَ اللَّهِ رُوحَهُ فِي دَارِ

(١) بادّعائه.

(٢) أي: للإمام الذي غرّه هذا المدّعي، ودلّس عليه.

(٣) توفي سنة (١٠٠٧هـ) ترجمته في «منتخبات التواريخ» (٢ / ٥٩٦)

للحصني.

الكرامة - الشيخ عبد الرحمن العِمادي^(١)، سقى ثراه صوب الغمامِ
الصَّادي، والمفتي بدمشق الشامِ كان، عليه الرحمة والرضوان،
فأجابَ رحمه الله تعالى بما صورتهُ :

« الحمد لله ؛ اعْلَمْ - والله أعلم - أن من شروطِ الأهلية، لمن
أرادَ الإفتاء في الأحكامِ الشرعية، أن يكونَ مُتَضَلِّعاً بالعلوم
الفرعية، وأن يكونَ له نصيبٌ وافرٌ من العلوم العربية؛ ليستعين بها
على فهمِ التراكيب، ويكونَ له سابقةُ اشتغالٍ على المشايخ^(٢)،
بحيث صار يعرفُ الاصطلاحاتِ والأساليب، ويكونَ له معرفةٌ
بفنِّ الأصول، وقُدرةٌ على استخراجِ النُّقول، ويكونَ له فهمٌ من
أحذقِ الفهوم؛ يعرفُ به المنطوقَ والمفهوم .

وقد صرَّح العلماءُ باشتراطِ نحو ذلك في المُدرِّسين^(٣)؛ فيكونُ

(١) توفي سنة (١٠٥١هـ) ترجمته في «عرف البشام» (٦٦).

(٢) انظر كتابنا «الرد العلمي . . .» (١ / ٤٦ - ٤٧) ففيه توضيح

لهذه المسألة!

(٣) قال المصنف رحمه الله:

«قال في «الأشباه» في أواخره في «الفوائد والأهلية للتدريس»: لا تخفى

على من له بصيرة، والذي يظهر أنها بمعرفة منطوق الكلام ومفهومه، وبمعرفة =

اشترأطه بطريقِ الأولى في حقِّ المفتين، ومَن كان معدوداً - نعوذُ بالله - من الجاهلين، فلا يَحِلُّ له إفتاءُ المسلمين؛ بل يُقال له: «ليس بعُشُّكَ فادرُجُ إلى حُشِّكَ»^(١)، فإنه إذا أفتى بالجهل فقد ضلَّ وأضلَّ، فيجب على ولاةِ الأمورِ منعه، وزجره عن الإفتاءِ وردِّعه، وتفويضُ هذه الوظيفةِ السَّنيَّةِ، العلميَّةِ الدينيَّةِ، إلى مَنْ كان مُتَّصِفاً بالأهلية، حتى قال بعضُ العلماء - رحمه الله تعالى - : «يجب على

= المفاهيم، وأن يكون له سابقة اشتغال على المشايخ، بحيث صار يعرف الاصطلاحات، ويقدر على أخذ المسائل من الكتب، وأن يكون له قُدرةٌ على أن يسأل، ويُجيب إذا سُئِلَ، ويتوقَّف ذلك على سابقة اشتغالٍ في النحو والصرف، بحيث صار يعرفُ الفاعلَ من المفعولِ، إلى غير ذلك، وإذا قرأ لا يلحن، وإذا لحن قارىء بحضرته رد عليه. انتهى».

قلت: فانظر - رحمك الله - إلى أحوال مُدرِّسي عصرنا ووعاظه ودُعائه!!

(١) قال المصنف رحمه الله:

قال في «القاموس»: ليس بعشك فادرُجي، أي: ليس لك فيه حقُّ

فأمض، انتهى.

وفي «أمثال» الميداني: ليس هذا بعشك فادرُجي، أي: ليس هذا من

الذي لك فيه حقُّ فدعه، يُقال: دَرَجَ: إذا مَشَى ومضى؛ لمن يرفعُ نفسه فوق

قَدْرِهِ. انتهى.

وفي «الفائق»: يَحُشُّ بمعنى يَهْشُ: يخبط الورق. انتهى.

ألفتي إذا عَلِمَ أَنَّ فِي مِصْرِهِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ أَنْ يَرْجِعَ بِالْمُكَاتِبَةِ
إِلَيْهِ^(١)، وَيُعَوَّلُ فِي الْجَوَابِ عَلَيْهِ؛ خَوْفًا مِنَ الْإِفْتِرَاءِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي
الْأَحْكَامِ؛ بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ وَتَحْلِيلِ الْحَرَامِ، وَيُحْكِي عَنِ إِمَامِنَا
الْأَعْظَمِ أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانِ، رُوِّحَ اللَّهُ رُوحَهُ فِي فِرَادَيْسِ الْجَنَّةِ، أَنَّهُ
أَجَابَ فِي مَسْأَلَةٍ بِخِلَافِ الصَّوَابِ، فَرَدَّهُ نُوْحُ^(٢) وَكَانَ مِنَ
الْأَصْحَابِ، فَادَّعَى الْإِمَامُ^(٣) إِلَى الْقَبُولِ، وَأَنْشَأَ يَقُولُ:

كَادَتْ تَزِلُّ بِنَا مِنْ حَالِقٍ قَدَّمَ
لَوْلَا تَدَارَكَهَا نُوْحُ بْنُ دَرَّاجٍ^(٤)
وَأَنْشَدَ بَعْضُ الْأَعْلَامِ فِي هَذَا الْمَقَامِ شِعْرًا:

(١) وهذه قمة الإنصاف، والذروة في العدل والأمانة، فهل هذا نراه
اليوم في بلادنا؟ بل قل: هل نسمع به؟!
(٢) هو نوح بن درّاج، توفي سنة (١٨٢هـ)، ترجمته في «التهذيب»
وفروعه.

(٣) ولكنّ القصة في المصادر واردة بين نوح وابن شبرمة، لا مع أبي
حنيفة رحمه الله، وانظر «الكامل» (٧ / ٢٥٠٩) لابن عدي.
(٤) ويغني عن هذه القصة في الرجوع إلى الحق، قصة الإمام ابن
الأنباري، مع الدارقطني، لما كان شاباً صغيراً.
انظرها في «نزهة الألباء في طبقات الأدباء» (ص ٢٠٣).

إِذَا اسْتَفْتَيْتَ عَمَّا فِيهِ هِ تَحْرِيمٌ وَإِحْلَالٌ
 فَلَا تَعْجَلْ فِيهِ فَتَوَا كَ أَخْطَارٌ وَأَهْوَالٌ
 فَإِنَّ أَخْطَاتَ فِي الْفَتَوَى فَبِئْسَ الْأَمْرُ وَالْحَالُ
 وَإِنْ أَحْسَنْتَ لَا يَغُرُّرُ كَ إِعْجَابٌ وَإِدْلَالُ

والله ولي التوفيق، والهادي إلى سواء الطريق، كتبه أفقر العالمين،
 عبد الرحمن بن محمد بن عماد الدين، عفا الله عنهم آمين، انتهى.

ولقد أحسن أبو العلاء المعري^(١) رحمه الله تعالى حيث قال:

وَمَا رَأَيْتُ الْجَهْلَ فِي النَّاسِ فَاشِيًا
 تَجَاهَلْتُ حَتَّى قِيلَ: إِنِّي جَاهِلٌ
 فَوَاعَجَبًا كَمْ يَدَّعِي الْعِلْمَ نَاقِصٌ
 وَوَا أَسْفَا كَمْ يُظْهِرُ النِّقْصَ فَاضِلٌ
 إِذَا وَصَفَ الطَّائِيَّ فِي الْبُخْلِ مَادِرٌ
 وَعَيْرٌ قُسًا بِالْفَهَاهَةِ بِأَقْلُ
 وَقَالَ السُّهَى لِلشَّمْسِ أَنْتِ خَفِيَّةٌ
 وَقَالَ الدُّجَى [لِلصَّبْحِ] (٢) لَوْنُكَ حَائِلٌ

(١) انظر «شرح التنوير على سقط الزند» (١ / ١٠٩).

(٢) في الأصل: «للشمس»، والصواب ما أثبتناه.

وطاولت الأرض السَاء سفاهَةً
وفاخرت الشُّهْبَ الحِصَا والجنادِلُ
فيا مَوْتُ زُرْ إِنَّ الحِياَةَ ذَمِيمَةٌ
ويا نَفْسُ جُدِّي إِنَّ دَهْرَكَ هازلُ

انتهى .

ولقد شاهدتُ في زماننا أناساً من الجاهلين، يتصدرون في
المجالسِ عاملين كالعالمين، مُستندين غير مُستدلين، مُعتدين غير
مُعتدين، فتذكرتُ برؤيأهم ما ذكره العلامة الثاني^(١)، أعني به
المولى السَّعْدَ التَّفْتازاني، في «حاشية الكشاف»، في سورة
الأعراف، مَذْمَةً لعبد الجبار المعتزلي إمام التَّيْمُور، وأبيه نُعمان
الدين المشهور، وهو قوله: لِمَ أُجيبَ إلى اسْتِنظارِه^(٢) أي: طلبُهُ

(١) في حاشية النسخة: العلامة الأول القطب الشيرازي .

(٢) قال المصنف رحمه الله :

عبارة «الكشاف»: أي فإن قلت: لم أُجيب إلى استنظاره؟ وإنما
استنظر ليفسد عباده ويغويهم . قلت: لما في ذلك من ابتلاء العباد وفي مخالفته
من أعظم الثواب، وحكمه حكم ما خلق في الدنيا من صنوف الزخارف وأنواع
الملاذِّ والملاهي، وما ركب في الأنفس من الشهوات ليمتنح بها العباد .

انتهى .

وعبارة البيضاوي هي: ﴿قال أنظرنى إلى يوم يبعثون﴾، أي: أمهلني إلى يوم القيامة، فلا تمتني، أو: لا تعجل عقوبتي. ﴿قال إنك من المنظرين﴾؛ تقتضي الإجابة إلى ما سأله، لكنه محمول على ما جاء مقيداً بقوله: ﴿إلى يوم الوقت المعلوم﴾ وهو النفخة الأولى، ووقت يعلم الله تعالى انتهاء أجله فيه، وفي إسعافه إليه ابتلاء العباد، وتعريفهم للثواب بمخالفته. انتهى.

أقول: أراد أن يجد فسحة في الإغواء ونجاة من الموت، فأجيب إلى الأول دون الثاني، فدعاء الكافر يستجاب استدراجاً له، فإن إبليس استجيب بعض دعائه هنا، ولقوله عليه الصلاة والسلام: «دعوة المظلوم مستجابة وإن كان كافراً».

وقال الإمام الرُّسْتُغَنِيُّ: لا يجوز أن يقال: دعاء الكافر مستجاب، لأنه لا يعرف الله ليدعوه، والأول قول الإمام الدبوسي، وعليه الفتوى كما في «البزازية»، وأما حمل الكفر في الحديث على كفران النعمة؛ فتأويل، وأما احتمال أن تكون الآية إخباراً عن كونه من المنظرين في قضاء الله تعالى من غير ترتيب على دعائه، فخلافاً المتبادر من النظم الشريف، فإنه يدل على أن غاية ما طلبه وجده، وذلك ابتلاءً للعباد، بمعنى جعلهم ذا بلية ومشقة، فليست حقيقة محال عليه تعالى، إذ ليس المراد بالاختيار وكون أفعال الله تعالى فيها حكم ومصالح مما لا ينكر، فلا يرد على عبارة البيضاوي، فلا تكن من الغافلين.

والورود على «الكشاف» ظاهر لاعتقاده إرادته، ويرد عليه ما رواه =

لِلإِنظَارِ وَالْإِمْهَالِ ، بقوله : ﴿ أَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾ (١) ، وقال

= البيهقي في «شرح أسماء الله تعالى» عن عُمر بن عبد العزيز أنه قال : «لو أراد الله أن لا يعصى لم يخلق إبليس» ، وقد بين الله تعالى ذلك في آية من كتابه العزيز، وفصلها، علمها من علمها، وجهلها من جهلها، وهي قوله تعالى : ﴿ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ . إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمِ ﴾ [الصفات : ١٦٣] .

وروي عن النبي ﷺ قال لأبي بكر رضي الله عنه : «يا أبا بكر! لو أراد الله أن لا يُعصى لم يخلق إبليس» .

وقال رجلٌ للحسن البصري : أينام إبليس يا أبا سعيد؟ فقال : لو نام لوجدنا راحته ، ولا خلاص للمؤمن منه إلا بتقوى الله .

اللهم وفقنا للتقوى ، حتى نغلبَ عليه ونقوى ، آمين» .

قال أبو الحارث : حديث : «دعوة المظلوم . . .» رواه الطيالسي (١٢٦٦) ، وأحمد (٢ / ٣٦٧) ، والقضاعي (٣١٥) ، وابن أبي شيبة (١٠ / ٢٧٥) ، والخطيب (٢ / ٢٧١) ، كلهم من طريق أبي معشر عن سعيد عن أبي هريرة ، كلهم بلفظ : « . . . فاجراً . . . » .

قلت : وأبو معشر ضعيفٌ لسوء حفظه !

لكن له شواهد تقوّيه انظرها في «السلسلة الصحيحة» (رقم ٧٦٧) .
والحديث بهذا اللفظ يوضح ويحل الإشكال المطروح في هذا التعليق !
أما حديث : «لو أراد الله أن لا يعصى . . .» ، فقد أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥ / ١٧٦٧) عن ابن عمّرو بسند حسن .

(١) الأعراف : ١٤ .

تعالى: ﴿إِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ﴾ ، ووجه السؤال ظاهر عند من يحمل أفعال الله تعالى معللة بالأغراض ، ولا يسند الشرور والقباح إليه .
 وأما الجواب فليس بشيء ، لأن حقيقة الابتلاء محال في حقه تعالى ومجاز ، وهو أن في الإنظار شبه ابتلاء وامتحان لا يدفع السؤال ، ولأن ما في متابعتيه من أليم العقاب ، أضعاف ما في مخالفتيه من عظيم الثواب ، بل لو لم يكن له الإنظار ، والتمكن والإقذار ، لم يكن من العباد إلا الطاعات وترك المعاصي ، فلم يكن إلا الثواب كما للملائكة ، فالأولى ألا يخوض العبد في أمثال هذه الأسرار ، ويفوض حقيقتها إلى الحكيم المختار (١) .

ولقد شاهدنا بعض سلاطين العصر ممن له رأي صائب ، وحَدْسٌ ثاقبٌ ، وعقلٌ كاملٌ ، وعدلٌ شاملٌ ، وإحاطةٌ بدقائق الأمور ، ومهارةٌ في سياسة الجمهور ، واستقامةٌ على طريقة السنة والجماعة ، وإقامةٌ لمرتبة كل طبقة بمبلغ البضاعة ، كان يُقدم لِسِرِّ لا يُطَّلَعُ عليه ، وأمر لا تهتدي عقولنا إليه ، على علماء بلده ،

(١) وهذا المبحث جدير بكتب المتكلمين ، وليس بكتاب يبحث في الفتوى وشروطها ، وما يتعلق بها ، فكان الأولى بالمصنف - رحمه الله تعالى - أن يُعرض عنه ، إذ لا فائدة كبيرة تجني منه .

وفُضلاءِ مملكتهِ، الراسخينَ في العلومِ الدينيةِ، والمعارفِ اليقينيةِ،
 الماهرينَ في أقسامِ العربيَّةِ، والأحكامِ الشرعيَّةِ بعضَ (١) من كان
 يُعاديهِ، ويُبغِضُهُ من متفكِّهةِ القَدَريَّةِ، المشبَّهةِ بالعلماءِ بالعمامةِ
 الطبريةِ، الحقيق بأنَّ يُتَّخَذَ عَدُوًّا، ويذكَرَ أصلاً وُغْدُوًّا؛ ﴿إِنَّ
 الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ (٢)، يضحكُ العلمُ ويبيكي
 العلماءُ لرئاستِهِ، وكاد يهجرُ الفِقهَ مع جلالتهِ لخساسته، كلامه فيه
 هراءٌ، وفؤادُه منه هواءٌ، وريعهُ خواءٌ، وهو والعدمُ سواءٌ، ومُدَّ قالَ
 إنَّ ابنَ اللثيمةِ شاعرٌ، وذو الجهلِ ماتَ الشعرُ والشعراءُ، إنَّ درَسَ
 فسقطَ المتاعُ، أو أفتى فغلطَ بالإجماعِ، أو صنَّفَ فضحكةً لأولي
 الأبصارِ والأسماعِ :

وإنَّ لم تُصدِّقني فتفقَّد.

ثم إذا أخذَ بالتحقيقِ، بصوتهِ الرقيقِ، تبينَ أنه من الجهلِ
 في بحرِ عميقٍ، يتناثرُ عندَ تصويرِ فرائدهِ من فيهِ العَرَرُ (٣) لا الدرُّ،

(١) وتقدير الكلام: كان يُقدِّمُ بعضَ ...

(٢) فاطر: ٦.

(٣) في حاشية النسخة: الشرُّ والسوء.

ويتكاثر فيه الأفضاح^(١) لا الغرر، إذا سألتَه عن تفسير آية فالصَّممُ آيته، وعن رواية حديثٍ فالبكم رأيتُه، وإن رُمّت منه الشرف والكمال، فيعصي على التمام، أو^(٢) الزينغ والضلال، فعلى طرف الثمام^(٣)، إذا جنته من باب العقل والأدب فأخرس، أو طهارة النفس والنسب فأبخس، ينتمي تارة بالمجدي^(٤)، وإنما هو نجدي^(٥)، وأخرى بالصلاحي^(٦) وإنما سلاحي^(٧)، يسكن طول الدهر في نافقائه^(٨)، يطرد الفأر من خطيته، ويلقظ القمل من لحيته، متأسفاً على فراشه الذي مضى، ومُعلاً أمانيه بلعل

(١) هي بمعنى الأشياء السيئة.

(٢) في «الأصل»: ذو، ولعل الصواب ما أثبت.

(٣) في «القاموس»: تُقال لما لا يعسر تناوله.

قلت: كناية عن السرعة في إجابته للشيء!

(٤) أي: منسوب إلى أشرف القبائل.

(٥) قال الحافظ ابن حجر في «تبصير المنتبه» (٤ / ١٤٣٢): هو

إبليس!

(٦) نسبة إلى الصلاح؛ الذي هو ضد الفساد.

(٧) نسبة إلى الفساد.

(٨) هو جحر الضبّ واليربوع.

وعسى ، ويخرجُ أحياناً وقائدهُ العصا ، وسابقه الحَجْرُ والحصى ،
 رفيقه النخسُ والبومُ ، وطريقه النخسُ والشُّومُ ، يمشي فيقَعُسُ ، أو
 يَكْبُ فيعْثُرُ ، ثمَّ إنه مع هذه الشناعةِ والرَّكَاكَةِ وقصورِ الباعِ في كل
 صناعةٍ سوى الحياكةِ ، يقعُ في علماءِ الدين من أهلِ السُّنَّةِ
 والجماعةِ ، وبعضٍ من فضلاءِ الدَّهرِ الكاملي البضاعةِ ، ويطمَعُ
 أن يُعَدَّ من العلماءِ بل العُظماءِ ، ويودُّ أن يُعْتَقَدَ من الفقهاءِ لا
 السُّفهاءِ ، ويتجاهلُ على دَحْضِ الديحِ^(١) في بناءِ ، ويتفاضلُ^(٢)
 كذبي آسِتٍ في الماءِ وأنفُهُ في السماءِ ، هذا وكم من هذا ،
 ونقائضُه لا تُقاسُ بالرِّمالِ ولا تُحاذى :

أيا جَبَلِيَّ نَعْمَانَ^(٣) إِنَّ حَصَاكُمَا

لَتُحْصَى وَلَا تُحْصَى دَقَائِقُ نَعْمَانَ

وَلَعَمْرِي إِنَّهُ أَنْزَلَ مِنْ أَنْ يُخَاطَبَ ، وَأَنْذَلَ مِنْ أَنْ يُعَاقَبَ :

(١) الديح والديخ ؛ هما الجراد ، وأراد المصنف التذليل على ضعف

همته .

(٢) أي أنه يعلو ويتعالى مع أن مؤخرته في الماء !!

(٣) واد قرب مكة .

وَمَنْ هُوَ حَتَّى يَحْمِلَ النُّطْقَ عَن فَمِي

إِلَيْهِ وَتَمَّشِي بَيْنَنَا السَّفَرَاءُ

لَكُنَّا صَرَفْنَا صَفْحَةً مِنْ وَرَقَاتِنَا، وَلِحِظَةٍ مِنْ أَوْقَاتِنَا؛ إِرْغَامًا لِلجَهْلَةِ
المُبْطِلِينَ، وَإِعْظَامًا لِأَهْلِ الحَقِّ وَالْيَقِينِ، وَوَسْمًا - عَلَى قَاعِدَتِي -
لِلْمُخَالَفِينَ، تُجْرِحُهُمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ؛ ﴿فَانْتَقَمْنَا مِنَ الَّذِينَ أَجْرَمُوا
وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(١)، وَلَا يَغْرُنَّكَ مَا عَسَى أَنْ يَطُنَّ
عَلَى أذْنِكَ مِنْ فِقَاهَتِهِ وَفِقَاهَةِ أَبِيهِ^(٢)، وَالتَّفَاتِ شِرْذِمَةٍ لَهَا مِنْ طَلَبَةِ
العِلْمِ وَذَوِيهِ، فَلَقَدْ كَانَ هَذَا تَصَدُّرًا بَدُونَ الاسْتِحْقَاقِ، وَتَرَوُّسًا
بِشُؤْمِ الاتِّفَاقِ، وَذَلِكَ بِتَغْيِيرَاتٍ لِتَعْبِيرَاتِ القُدَمَاءِ، وَتَحْرِيفَاتٍ
لِتَدْقِيقَاتِ الفُقَهَاءِ، بِعِبَارَاتٍ بَارِدَةٍ تَمُجُّهَا إِلسَاعُ، وَاسْتِعَارَاتٍ
شَارِدَةٍ تَنْبُو عَنْهَا الطَّبَاعُ، وَلَوْلَا خَوْفُ الإِطْنَابِ، وَصَوْنُ الكِتَابِ،
لَأُورِدْتُ مِمَّا قَرَعَتْ سَمْعِي مِنْ لَفْظِهِمَا، وَفَرَعَتْ بَصْرِي مِنْ لِحْظِهِمَا، مَا
يَصْلُحُ أَنْ يُتَحَدَّى بِهِ الفَضْلَاءُ، وَيُنْقَلَهُ فِي أُنْدِيَّتِهِمُ الظُّرْفَاءُ، وَيَحْقُّ
أَنْ يُوَدَّعَ كِتَابَ الهَزَلِ وَالْمُجُونِ، وَيُورَدَ فِي الفُنُونِ؛ حَيْثُ الحَدِيثُ

(١) الروم: ٤٧.

(٢) هذا ما ذكرناه من أن المصنف يريد إنساناً بعينه، بالرغم من أن

أمثال هذا الإنسان كُثُرٌ في كل زمان ومكان!!

شجون، وكيف ما كان (الأمر من) (١) مجالتيها في الاعتقاديات،
 وجهالتيها ما جرى مجرى الضروريات، ما عسى ما يُستدلُّ به على
 ما لهما في فنون التعلقات، ومبلغها من العلوم والإدراكات، فما
 سمعته من والده مراراً، وكان يُصرُّ عليه إصراراً، ويُكرُّ على مَنْ
 يحمله (٢) على المبالغة إنكاراً: أنه كان في قديم خوارزم مئة ألف
 وعشرون ألفاً من الحمام، وفي جامعها الموسوم بمسجد سُوحته سبعة
 آلاف من المدرسين، فقلت مرةً: أيها المولى وعلى ما كانت تلك
 الحمامات؟ فقال: كانت خوارزم بحيث لو ركب فارسُ عالم
 بالفروسية دابةً قادرةً، وتعب من طلوع الفجر إلى غيبوبة الشفق لم
 يخرج من طولها ولا من عرضها.

فقلت: وبعد التسليم؟ فما زاد على أن خرس، وما نبس
 سوى أن عبس!!

ومنها ما قال عند قصد الطعن في بعض الكبراء من مشاهير
 الأولياء: أن فخر الدين الرازي الذي يُقال له: الإمام، حين توجه

(١) مطموسة في «الأصل»، ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) أي: يحمل هذه القصص التي يذكرها هذا الوالد على خلاف

الحقيقة، وسيذكر المؤلف قصتين من قصصه، ثم يعقب عليها تعقيماً علمياً.

من خوارزم إلى خراسان كانت له ألف بغلة تحت اللآلىء، ولا حصر للذهب والفضة، وبعدها وصلت مقدمة حاشيته إلى خراسان كانت مساقتهما في خوارزم فاستفيد أكابر خراسان؛ وقالوا: أيها الإمام: كيف تركت هذا السلطان؛ وله مثل هذا الإنعام والإكرام؟ فقال: نعم، إلا أنه كان له مثل هذا في حق بعض الجهلة فلم أجد في نفسي أن أحتمله.

ولعمري إنه لا ينبغي أن يشك عاقل في أنه ليس على وجه الأرض هذا القدر من الحماة إلا بالتخفيف^(١)، ولا من المدرسين إلا على مهلٍ وتسويف، وأنه لم يكن لخوارزم شاه ألف بغلة تحت الذهب والفضة، فضلاً عن اللآلىء، ولا له عسكر عشرة فراسخ مع تلك المعاني والعوالي، وقدماً كان الأحوال يرى الواحد اثنين، ولم تسمع عين تراه ألفاً وألفين، لكن من لم يستح لم يعبأ بزخرف القول والزور ﴿ومَن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور﴾^(٢). انتهى.

(١) يعني من «الحماة»، بتخفيف الميم لا تشديدها، وهو الطائر

المعروف.

(٢) النور: ٤٠.

وصلى الله على سيدنا محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلم (١).

(١) قال المصنّف:

«والله الهادي، وعليه اعتمادي، حرّره الفقيرُ حامدُ العبادي في يوم
الثلاثاء ثاني ربيع الأول الأنور، سنة اثنين وخمسين ومئة وألف.
سمّيت هذه الرسالة بـ «صلاح العالم بإفتاء العالم» وصلّى الله على سيدنا
محمد، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً، والحمد لله رب العالمين».


رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

فهرس الموضوعات

٣	مقدمة التحقيق
٤	أهمية الفتوى
٥	تعريف المفتي
٥	شروط المفتي
٧	فتيا المُقَلِّد لا تصحّ
٧	الردّ على جهلة المفتين
٩	حكم من لم يتأهل
١١	النسخة المعتمدة في التحقيق
١١	منهج التحقيق
١٣	موجز ترجمة المصنّف
١٥	صور المخطوطة المعتمدة
١٩	بداية الرسالة
١٩	سبب تأليف الرسالة

٢٥	ذكر المصنف لكتابه «أدب المفتي» وتعدد أبوابه
٢٨	نقل جواب الشيخ ابن المنقار
٢٩	نقل جواب الشيخ ابن المرحل
٣١	نقل جواب الشيخ أحمد الشوكي
٣٢	نقل جواب الشيخ عبد الرحمن العمادي
٣٥	أبيات أبي العلاء المعري في الجهل وأهله
٣٨	تفصيل القول في آية ﴿أَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يَبْعَثُونَ﴾
٤٠	صفة حال متسلقي الفتوى
٤٤	سياق المصنف بعض قصص هؤلاء المفتين
٤٥	تعقيبه على ذلك
٤٦	خاتمة الرسالة
٤٧	فهرس الرسالة



 طبع بإشراف
 المكتب الإسلامي
 بيروت - ص.ب: ٣٧٧١/١١ - هاتف: ٤٥٠٦٣٨

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنها الفردوس